

لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي وآلية تعيينه وتحديد شؤونه الوظيفية والمالية

أولاً: تعريف المدير التنفيذي:

الشخص الذي يشكل حلقة الوصل بين مجلس الإدارة والموظفين لتحقيق الأهداف والرؤية الإستراتيجية للجمعية. ويكون مسؤولاً أمام مجلس الإدارة عن جميع التصرفات التي تحدث بالجمعية ويتحكم بشكل مباشر في كافة الأقسام الفرعية بالجمعية من خلال الصالحيات الممنوحة له من قبل المجلس ويحرص على تطبيق هذه الصالحيات بطريقة صحيحة تتناسب مع أهداف وطبيعة العمل بالجمعية.

ثانياً: المهام والصالحيات الممنوحة له من قبل مجلس الإدارة:

- ١ رسم خطط الجمعية وفق مستوياتها انطلاقاً من السياسة العامة وأهدافها ومتابعة تفيذها بعد اعتمادها.
- ٢ رسم أساس ومعايير حوكمة الجمعية بما لا تتعارض مع أحكم النظام واللائحة التنفيذية واللائحة الأساسية، والإشراف على تفيذها ومراقبة مدى فاعليتها بعد اعتمادها.
- ٣ إعداد اللوائح الإجرائية التي تضمن قيام الجمعية بأعمالها وتحقيق أهدافها ومتابعة تفيذها بعد اعتمادها.
- ٤ تنفيذ أنظمة الجمعية ولوائحها وقراراتها وتعليماتها، وعميمها.
- ٥ توفير احتياجات الجمعية من البرامج والمشروعات والموارد والتجهيزات الازمة.
- ٦ اقتراح قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وآليات تفعيلها.
- ٧ رسم وتنفيذ الخطط والبرامج التطويرية والتدريبية التي تعكس على تحسين أداء منسوبي الجمعية وتطويرها.
- ٨ رسم سياسة مكتوبة تتظم العلاقة مع المستفيدن من خدمات الجمعية وتتضمن تقديم العناية الازمة لهم، والإعلان عنها بعد اعتمادها.
- ٩ تزويد المركز ببيانات ومعلومات الجمعية وفق النماذج المعتمدة من المركز، وتحديثها بما يطرأ من تغيرات، والرد على ما يطلب المركز خلال عشرة أيام من تاريخ الطلب.
- ١٠ الرفع بترشيح أسماء الموظفين القياديin في الجمعية لمجلس الإدارة مع تحديد صالحياتهم ومسؤولياتهم للاعتماد وإتمام التفاوض والتعاقد معهم بعد الاعتماد.
- ١١ الارتقاء بخدمات الجمعية كافة.



١٢ متابعة سير أعمال الجمعية ووضع المؤشرات لقياس الأداء والإنجازات فيها على مستوى الخطط والموارد، والتحقق من اتجاهها نحو الأهداف ومعالجة المشكلات وإيجاد الحلول لها.

١٣ المشاركة في إعداد التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية للجمعية وفقاً للمعايير المعتمدة تمهيداً لاعتمادها.

١٤ إعداد التقويم الوظيفي للعاملين في الجمعية ورفعه لاعتماده.

١٥ إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل في الجمعية.

١٦ تولي أمانة مجلس الإدارة وإعداد جدول أعمال اجتماعاته وكتابة محاضر الجلسات والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عنه.

١٧ الإشراف على الأنشطة والمناسبات التي تقوم بها الجمعية كافة، وتقديم تقارير عنها.

١٨ إعداد التقارير الدورية لأعمال الجمعية كافة توضح الإنجازات والمعوقات وسبل علاجها وتقديمها لمجلس الإدارة لاعتمادها.

١٩ متابعة الأنظمة والتعليمات والتحديثات الصادرة من الجهات الرسمية ي كل ما يتعلق بالجمعية وأعمالها، ومواهمة عمل الجمعية وجميع التفاصيل المتعلقة به بما يتماشى مع هذه الأنظمة والتعليمات.

٢٠ أي مهام أخرى يكلف بها من قبل مجلس الإدارة في مجال اختصاصه.

ثالثاً: شروط وضوابط توظيف المدير التنفيذي:

- أن يكون سعودي الجنسية.
- أن يكون كامل الأهلية المعتمدة شرعاً.
- التفرغ التام لإدارة الجمعية.
- لا يقل عمره عن ٢٥ سنة.

المؤهلات العلمية أو الخبرات العملية المطلوبة للوظيفة كالتالي:

- أولاً: أن يمتلك خبرة لا تقل عن (سنة) في العمل الإداري.

- ثانياً: لا يقل مؤهلة العلمي عن درجة بكالوريوس شهادة جامعية.

- ثالثاً: موافقة مجلس الإدارة والجهة المشرفة إدارياً على تعينه.




رابعاً: آلية تعيين المدير التنفيذي:

- ١ إقرار الوظيفة بموجب محضر مجلس الإدارة.
- ٢ تكليف اللجنة المشكلة من مجلس الإدارة بالإعلان عن الوظيفة عبر الموقع الإلكتروني للجمعية وبموقع التواصل الخاصة بها وتحديد موعد إغلاق باب استقبال الطلبات.
- ٣ تحديد شروط القبول والمواصفات الخاصة بمتطلبات الوظيفة (المؤهلات ومميزات الوظيفة)
- ٤ بعد استقبال الطلبات وانتهاء تاريخ التقديم، تقوم اللجنة المشكلة من مجلس الإدارة بدراسة أوراق المتقدمين لمطابقة الشروط المطلوبة.
- ٥ يتم تحديد موعد لإجراء المقابلات الشخصية وإبلاغ من تطبق عليهم الشروط.
- ٦ بعد إجراء المقابلات الشخصية تتم عملية الفرز والمفضلة بين المتقدمين لشغل الوظيفة من حيث المؤهلات والخبرات وتقرير المقابلة الشخصية.
- ٧ يتم إعلان النتيجة النهائية باختيار المرشح المناسب من بين المتقدمين بعد اعتمادها من قبل مجلس الإدارة ونشر الاسم ووسيلة التواصل على الموقع الرسمي للجمعية.
- ٨ رفع مسوغات تعيين المدير للجهة المشرفة لأخذ الموافقة على تعيينه.
- ٩ بعد صدور الموافقة على تعيين المدير يتم إشعاره بذلك لمباشرة العمل ويوقع عقد عمل تضمن فترة التجربة لمدة ثلاثة أشهر ويحق للجمعية إنهاء العقد خلال هذه الفترة.
- ١٠ بعد توقيع العقد يتم تسجيله في نظام الموارد البشرية ونظام التأمينات الاجتماعية.

أحكام ختامية:

يحق لمجلس الإدارة حذف أو إضافة أو تعديل ما يراه على هذه اللائحة متى ما دعت المصلحة إلى ذلك بما لا يتعارض مع نظام الموارد البشرية بالمملكة العربية السعودية.

يتم اعتماد هذه اللائحة وإقرار العمل بها بجمعية التنمية الأسرية بمحافظة شقراء اعتباراً من تاريخ اعتماده من مجلس الإدارة.



لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي وأالية تعيينه وتحديد شؤونه الوظيفية والمالية

محضر اجتماع رقم (٢) لعام ٢٠٢٤م

يوم الاثنين بتاريخ ١٦/٨/٢٠٢٤ الموافق ١٤٤٥/٢/٢٦

الاسم	المنصب	التوقيع	م
أ.سامي بن عبدالله الشويسي	رئيس مجلس الإدارة		١
أ.أحمد بن محمد السعدي	نائب رئيس مجلس الإدارة		٢
أ.عبدالرحمن بن عبدالعزيز البقمي	المشرف المالي		٣
أ.خالد بن محمد المنيع	عضو مجلس الإدارة		٤
أ.محمد المسفر	عضو مجلس الإدارة		٥
أ.يوسف بن محمد المسند	عضو مجلس الإدارة		٦
أ.إبراهيم بن عبدالعزيز المترك	عضو مجلس الإدارة		٧
أ.عادل بن حمد المحيميد	عضو مجلس الإدارة		٨
د.عبدالله بن عبدالعزيز المترك	عضو مجلس الإدارة		٩

